



خدمات الدائرة إدارة شؤون المحاماة (الخدمات الحالية)

المساعدة القضائية
الإصدار الأول 2009

لمزيد من المعلومات يرجى التواصل مع مركز الإتصال: (2353) ADJD 800

www.adjd.gov.ae

إذن ترافع لهام من خارج الدولة في قضية معينة أمام محاكم الدائرة

يقصد بهذه الخدمة: تمكين محامي من خارج الدولة (غير مقيم بالجدول) بالحضور والترافع في قضية ما أمام محاكم الدائرة.

متطلبات الحصول على الخدمة

- إثبات شخصية المحامي مقدم الطلب وصفته.

المستندات المطلوبة

- كتاب من الموكل عنه مرفق به صورة الوكالة.
- صورة جواز سفر.
- كتاب من وزارة العدل صادر من بلد مقدم الطلب يفيد الإذن له بالترافع أمام إحدى محاكم الدولة على أن يتضمن الكتاب تأكيد الوزارة على شرط المعاملة بالمثل.
- شهادة من بلد مقدم الطلب تفيد استمرار قيده بالجدول المقيم به مصدقة حسب الأصول.
- صور شخصية عدد (٢).
- كتاب من المحامي يوضح رقم القضية و موعد الجلسة.
- في حالة الوكالة، وكالة مصدقة.

خطوات الحصول على الخدمة

- تقديم طلب.
- فحص الطلب.
- عرض الطلب على سعادة وكيل الدائرة.
- في حالة موافقة سعادة الوكيل يتم تحرير الإذن في شكل تعميم.
- تسليم الإذن.

الرسوم	مجانية	مكان الدفع	-	طريقة الدفع	-
مكان تقديم الخدمة	إدارة شؤون المحاماة - دائرة القضاء				

دائرة القضاء - أبو ظبي - الخدمات العدلية - 2009

شهادة لمن يهه الأمر بشأن حضور محامي للجلسات

يقصد بهذه الخدمة: إصدار شهادة من قبل إدارة شؤون المحاماة تفيد إثبات حضور محامي جلسات أمام محاكم دائرة القضاء.

متطلبات الحصول على الخدمة

- أن يكون مقدم الطلب محامياً أو محامي تحت التدريب.

المستندات المطلوبة

- إثبات شخصية.
- في حالة الوكالة وكالة مصدقة.

خطوات الحصول على الخدمة

- تقديم طلب إلى الإدارة مرفقاً به بيان بالمحكمة وأرقام القضايا و تاريخ الجلسات.
- تأشير الطلب و تحويله إلى القلم المختص.
- ورود الطلب متضمناً تأشيرة القلم المختص بالإفادة.
- سداد الرسوم.
- تحرير شهادة.
- توقيع الشهادة.
- تصدير الشهادة.
- تسليم الشهادة.

الرسوم	10 دراهم	مكان الدفع	الصندوق	طريقة الدفع	نقداً
مكان تقديم الخدمة	إدارة شؤون المحاماة - دائرة القضاء				

دائرة القضاء - أبو ظبي - الخدمات العدلية - 2009

طلب صرف أتعاب محاماة

يقصد بهذه الخدمة: إستقبال طلبات السادة المحامين ومباشرة إستكمال إجراءات صرف أتعابهم نظير الخدمات القانونية المقدمة منهم في الترافع في القضايا المنتدبين فيها تنفيذاً لقرارات المحاكم.

متطلبات الحصول على الخدمة

- ورود كتاب من المحكمة المختصة بتقدير أتعاب المحامي مقدم الطلب.

المستندات المطلوبة

- إثبات شخصية.
- في حالة الوكالة وكالة مصدقة.
- طلب المحامي المنتدب.
- كتاب المحكمة المختصة بتقدير الأتعاب.
- صورة من كتاب التندب.
- صورة طبق الأصل من الحكم.

خطوات الحصول على الخدمة

- إستلام كتاب المحكمة المختصة بتقدير الأتعاب و مرفقاته.
- تدقيق الطلب.
- تحرير كتاب الصرف موجه إلى سعادة مدير قطاع المساندة الإدارية.
- توقيع الكتاب.
- تصدير الكتاب.
- تسليم الكتاب.

الرسوم	مجانية	مكان الدفع	-	طريقة الدفع	-
مكان تقديم الخدمة	إدارة شؤون المحاماة - دائرة القضاء				

دائرة القضاء - أبو ظبي - الخدمات العدلية - 2009